

الجمهورية التونسية
وزارة الفلاحة والموارد المائية
والصيد البحري
ديوان الحبوب



إعلان تسويق عدد 2025/03
تسويق عدد من مراكز ديوان الحبوب
لتعاطي نشاط تجميع الحبوب
أولاستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى

أكتوبر 2025

كراس شروط تسويق عدد من المراكز أكتوبر 2025

ديوان الحبوب

كراس الشروط الإدارية

يعتزم ديوان الحبوب عرض عدد من مراكزه الكائنة بكل من ولايات نابل وسوسة والقصرين للتسويق لتعاطي نشاط تجميع حبوب الاستهلاك المنتجة محليا أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى وذلك طبقا لمقتضيات هذا الكراس.

العنوان الأول: موضوع ومحتوى طلب العروض

الفصل الأول: الموضوع

يضبط هذا الكراس شروط تسويق عدد من المراكز على ملك ديوان الحبوب والمبينة ضمن القائمة المدرجة بالملاحق عددا 1 و 2 و 3 و 4 وذلك لتعاطي نشاط تجميع حبوب الاستهلاك المنتجة محليا أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى.

الفصل الثاني: المحتوى

يتمثل موضوع طلب العروض في تسويق عدد من المراكز على ملك ديوان الحبوب، لتعاطي نشاط تجميع حبوب الاستهلاك المنتجة محليا أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى موزعة على أربعة أقساط كالآتي:

عدد القسط	البيان	مكونات القسط	الولاية	المحتوى
01	مركز بانيوزقية	مخزن - قضاء مغطى - أرض بيضاء مبنى إداري يتكون من مكتبين ومرفق صحي.	نابل	ملحق 01
02	مركز بوفيشة	ثلاثة مخازن (3) - مكتبين - مرفق صحي	سوسة	ملحق 02
03	مركز سبيبة	4 مخازن أفقية - مساحة بيضاء - مكتب - مركب صحي	القصرين	ملحق 03
04	مركز ثلة	ثلاثة مخازن (3) - أرض بيضاء - مرفق صحي - مكتب		ملحق 04

تضبط الملاحق عددا 1 و 2 و 3 و 4 المرفقة بكراس الشروط القائمة التفصيلية لكل قسط معروض للتسويق طبقا للتوزيع المبين بالجدول أعلاه مع بيان مكونات كل مركز بما في ذلك المباني المكونة لأجزائه وطاقة الخزن المغطاة. تنطلق مدة تسويق المركز بجميع مكوناته وأجزائه بداية من تاريخ إعلام بإسناد القسط إلى أجل أقصاها تنتهي في 31 ديسمبر 2033. تسند وجوبا جميع العناصر المكونة لكل قسط للمشارك الذي قدم أفضل عرض مالي ويمكن للعارض الحصول على أكثر من قسط واحد.

العنوان الثاني: شروط طلب العروض

الفصل الثالث: شروط المشاركة

يمكن لكل شخص مادي أو معنوي يرغب في تسويع مراكز الديوان لممارسة نشاط التجميع أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى المشاركة في طلب العروض وذلك بسحب نسخة أصلية من كراس الشروط.

يخوّل لكل مشارك في طلب العروض تقديم عرض لكراء قسط واحد أو أكثر.

يجب على المعارض الراغب في تسويع المراكز موضوع الأقساط المعروضة للتسويع التعهد بنهاية الديوان في تقديم جميع الخدمات الفلاحية للفلاحين بمواقع التجميع طيلة مدة التسويع بما في ذلك بيع الأسمدة والبذور وخدمات فلاحية أخرى.

الفصل الرابع: الضمان الوفي

يتعين وجوبا على كل مشارك إرفاق عرضه بأصل ضمان وقفي بمبلغ قدره ألف دينار (1000 د) عن كل قسط .

ويكون هذا الضمان صالحا لمدة 90 يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

يكون الضمان الوفي في شكل ضمان بنكي حسب النموذج بالملحق عدد (05) أو تنزيل بحساب الديوان المفتوح لدى الشركة التونسية للبنك عدد 10007037194834678841 فرع المزه 1 (حي المهرجان).

ترجع الضمانات الوقفية للمعارضين الذين لم يقع اختيار عروضهم بعد التصريح بنتائج طلب العروض.

الفصل الخامس: كيفية تقديم العروض ومحتواها

يتعين وجوبا تضمين العرض الفني والعرض المالي في ظرفين منفصلين ومختومين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يختم ويكتب عليه العبارة التالية: "لا يفتح" - طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويع عدد من مراكز ديوان الحبوب لتعاطي نشاط تجميع الحبوب أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى -

ترسل العروض باسم السيدة الرئيسة المديرة العامة لديوان الحبوب عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلّم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي التابع لديوان الحبوب مقابل وصل إيداع وذلك خلال الأجل المحددة بإعلان طلب العروض على العنوان التالي:

30 شارع ألان سافاري تونس- صندوق بريد رقم 173 البليفيدير 1002 تونس

يؤخذ بعين الاعتبار ختم مكتب الضبط المركزي لديوان الحبوب لإثبات تاريخ وصول العروض.

يتضمن الظرف الخارجي، إضافة إلى العرضين الفني والمالي، وثيقة الضمان الوفي والوثائق الإدارية التالية:

الوثائق المطلوبة	شخص معنوي	شخص طبيعي
كراس الضبط الإدارية والفنية	مؤثر على جميع صفحاته ومضمون في الصفحة الأخيرة	مؤثر على جميع صفحاته ومضمون في الصفحة الأخيرة
تصريح على الشرف بعدم الإللاس أو التوسيع الفصائية (الملحق 06)	مضمون ومختوم	مضمون ومختوم
تصريح على الشرف من قبل كل مشارك يلتزم بموجبه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعد أو عملا أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات الصفقة ومراحل إنجازها (الملحق 07)	مضمون ومختوم	مضمون ومختوم
تصريح على الشرف من قبل كل مشارك يلتزم بأنه لم يكن مونا عموميا لدى الديوان لم ترض عن انقطاعه عن العمل به مدة 05 سنوات على الأقل (الملحق 08)	مضمون ومختوم	مضمون ومختوم
بمطابقة إرشادات (الملحق عدد 09)	مطابقة ومختومة	مطابقة
شهادة في الوضعية المالية	نسخة مطابقة للأصل وصالحة في تاريخ آخر أجل لقبول طلب العرض	نسخة مطابقة للأصل وصالحة في تاريخ آخر أجل لقبول العرض
شهادة الإلتزام في نظام الضمان الاجتماعي	نسخة مطابقة للأصل	نسخة مطابقة للأصل
القانون الأساسي للمشاركة	نسخة مطابقة للأصل	نسخة مطابقة للأصل
مضمون من سجل التجاري	الأصل من مضمون حديث الاستخراج (لم يرض على استخراج 3 أشهر في تاريخ الأول الأقصى لتقديم العروض)	نسخة مطابقة للأصل
بطاقة التعريف الوطنية	نسخة مطابقة للأصل	نسخة مطابقة للأصل

طرفان (أ) و(ب) منفصلان ومغلقتان يحتويان على الوثائق التالية:

• ظرف (أ) يحتوي على العرض الفني متكون من الوثائق التالية:

الوثائق المطلوبة	شخص معنوي	شخص طبيعي
التزام بتشغيل العمال السابقين بمركز سبيبة (الملحق عدد 10)	ممنش ومختوم	شخص (مضاداً معرفاً به
الالتزامات الممثلة على كامل العرض (الملحق عدد 11)	ممنش ومختوم	شخص (مضاداً معرفاً به
نموذج عقد التسوية (الملحق 12)	ممنش ومختوم	شخص (مضاداً معرفاً به
تعهد بالالتزامات المفروضة خلال مدة التسوية (الملحق عدد 13)	ممنش ومختوم	شخص (مضاداً معرفاً به
الربطية الفنية (الملحق عدد 20)	ممنش ومختوم	شخص (مضاداً معرفاً به

• ظرف(ب) يحتوي على العرض المالي متكون من الوثائق التالية:

الوثائق المطلوبة	شخص معنوي	شخص طبيعي
وثيقة التعهد "la soumission" لكل قسط (الملحق 14).	ممنش ومختومة	شخص (مضاداً معرفاً به
جدول الأسعار لكل قسط (اللاحق من 15 إلى 18)	ممنش ومختوم	شخص (مضاداً معرفاً به

الفصل السادس: لجنة فتح العروض

تجتمع لجنة فتح العروض لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على العرض الفني والعرض المالي

وتكون جلسة الفتح غير علنية. وتتولى لجنة فتح العروض التثبت من وجود:

• وثيقة الضمان الوقفي أو التزيل البنكي.

• الوثائق المكونة للعرض المالي.

• الوثائق الإدارية.

• الوثائق المكونة للعرض الفني.

وتُقصى العروض التي لا تشمل على الضمان الوقفي أو وثيقة التعهد أو التي ترد بعد الأجل المحددة.

وبالنسبة للوثائق التي لا تكون موضوع إقصاء يتعين على أي مشارك إستكمالها بعد مراسلته في الغرض وفي أجل

أقصاه ثلاثة (03) أيام عمل تحتسب من اليوم الموالي لتاريخ فتح العروض.

العنوان الثالث: منهجية التقييم

الفصل السابع: لجنة التقييم

أ- التقييم المالي: تتولى لجنة التقييم في مرحلة أولى التثبت، بالإضافة إلى الوثائق الإدارية والضمان الوقفي، من صحة

الوثائق المكونة للعرض المالي لكل قسط وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء ثم ترتيب جميع العروض

المالية لكل قسط باعتبار جميع الأداءات ترتيباً تنازلياً.

ب- التقييم الفني: تتولى لجنة التقييم في مرحلة ثانية التثبت من مطابقة العروض الفنية المقدمة من قبل المشاركين

المقبول عروضهم مالياً، وتتولى إسناد عدداً لكل عرض ولكل قسط وفقاً للمقاييس التالية:

تحتسب النقاط بمجموع 100 نقطة موزعة كما يلي:

- تعاطي نشاط فلاح: 40
 - ✓ خبرة تفوق 5 سنوات: 40
 - ✓ خبرة أكثر من 3 وتصل إلى 5 سنوات: 30
 - ✓ خبرة أكثر من سنة وتصل إلى 3 سنوات: 20
 - ✓ خبرة من صفر إلى سنة واحدة: 10
- تعاطي نشاط فلاح بالولاية: 30
 - ✓ التصرف في مركزين أو أكثر: 10
 - ✓ التصرف في مركز واحد: 20
 - ✓ عدم تعاطي النشاط بالولاية: 30

تَقْصَى العروض المتحصلة على عدد يقل عن 50 نقطة.

وتتقترح اللجنة إسناد القسط أو الأقساط إلى المشارك الذي قدم عرضا ماليا أرفع وتحصل على عدد فني ينتمي للمجال [50- 100] ومطابق للشروط المستوجبة بكراس الشروط.

في حالة تساوي العروض المالية يُطَلَّبُ من العارضين المتساويين تقديم عروض مالية جديدة.

إذا تبين أن العرض الفني المعني غير مطابق لكراس الشروط، يتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التنازلي.

الفصل الثامن: صلاحية العروض

تبقى العروض صالحة وملزمة للمشاركين 90 يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

لا ينجر للمشاركين أي حق في مطالبة الديوان في صورة إلغاء الدعوة إلى المنافسة أو عدم قبول عروضهم.

الفصل التاسع: زيارة ومعاينة المراكز

يمكن لكل مشارك بعد تسلمه كراس الشروط خلال ساعات العمل الإدارية زيارة المراكز المعروضة للكراس قصد معاينة مكوناتها وذلك بالتنسيق مع رئيس الدائرة الجهوية لديوان الحبوب بالولاية التابع لها المركز.

وتعتبر المشاركة في الصفقة قبولا للمركز أو للمراكز على الحالة التي هي عليها عند المعاينة ولا يحق لأي عارض فيها بعد إيداء أي تحفظ أو احتراز بشأنها.

ويتعهد صاحب الصفقة بتأهيل المركز (أو المراكز) المسوغة له بما يضمن تطابقها مع كراس الشروط المتعلق بممارسة نشاط تجميع الحبوب.

العنوان الرابع: الترتيب التعاقدية

الفصل العاشر: الضمان النهائي

يلتزم صاحب الصفقة بتعويض الضمان الوفي بضمان نهائي (ملحق عدد 19) يعادل معلوم تسويق شهرين إثنين (02) من القيمة الكرائية السنوية للقسط أو الأقساط المسندة له وذلك في أجل لا يتجاوز عشرون (20) يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الصفقة، ويتمثل تبليغ الصفقة إلى صاحبها في تسليمه عقد أو عقود التسويق ممضاة من قبل الديوان بوسيلة مادية تعطي تاريخا ثابتا لهذا التسليم.

في صورة تجديد عقد التسويق يلتزم صاحب الصفقة بتقديم ضمانا نهائيا جديدا معوضا للضمان النهائي للسنة المنقضية يعادل معلوم تسويق شهرين اثنين (02) من القيمة الكرائية السنوية الجارية للقسط.

عند إخلال صاحب الصفقة بتعهداته، يمكن لديوان الحبوب تحويل الضمان النهائي إلى حسابه بمجرد مطلب كتابي إلى البنك دون اللجوء إلى أي إجراء إداري أو قضائي.

يمكن صاحب الصفقة من رفع اليد على الضمان النهائي وذلك في مدة أقصاها أربعة أشهر ابتداء من تاريخ انتهاء عقود التسويق ووفائه بجميع التزاماته التعاقدية.

الفصل الحادي عشر: الالتزام بكراس شروط ممارسة نشاط تجميع الحبوب واتفاقية التجميع

يلتزم صاحب الصفقة بتعاطي نشاط تجميع حبوب الاستهلاك وخدمات فلاحية أخرى طبقا للقرار المشترك ولكراس الشروط المتعلقة بممارسة نشاط تجميع الحبوب وللاتفاقية المتعلقة بضبط علاقة ديوان الحبوب بمجمع حبوب الاستهلاك التي يتم إصدارها في الغرض وجميع النصوص القانونية والترتيبية ذات الصلة.

الفصل الثاني عشر: إمضاء العقود وتسجيلها

يلتزم صاحب الصفقة بإمضاء وتسجيل عقد أو عقود تسويق المركز أو المراكز المسندة له وذلك خلال الأجل الممنوحة له عند تبليغ الصفقة.

الفصل الثالث عشر: مدة التسويق

تسري مدة تسويق المركز أو المراكز بداية من تاريخ تبليغ الصفقة طبقا للإجراءات المشار إليها بالفصل 10 من هذا الكراس. ويتم تجديد العقد المبرم بين الطرفين سنويا وبصفة ضمنية ودون الحاجة لإبرام ملحق في الغرض لمدة أقصاها تنتهي في 31 ديسمبر 2033.

وفي صورة رغبة أحد الطرفين في عدم تجديد عقد الكراء، يتعين وجوبا إعلام الطرف الآخر كتابيا برسالة مضمونة الوصول باعتزامه إنهاء عقد كراء المركز أو المراكز موضوع التسويق وذلك قبل انقضاء المدة التعاقدية السارية بثلاثة أشهر (03) على الأقل.

الفصل الرابع عشر:

بخصوص القسط عدد 03 المتعلق بتسويق مركز سببية، يلتزم المتسوق بتشغيل عوتين (02) من العاملين المباشرين بالمركز لدى المتسوق السابقة قبل استرجاعه.

الفصل الخامس عشر: خلاص ومراجعة معاليم الكراء

يلتزم صاحب الصفقة بخلاص معاليم كراء المركز أو المراكز المسندة له بصفة مسبقة بمجرد إعلامه بإسناده الصفقة وعند تسليمه العقد للإمضاء والتسجيل وتلقي فاتورة في الغرض من الديوان وفي أجل لا يتجاوز بداية مدة العقد. يتولى الديوان سنويا اعداد فاتورة تتضمن المعلوم السنوي للمتسوق مع الزيادات المستوجبة، وعلى المتسوقة خلاصها في الأجل المحددة.

في صورة تجديد الكراء تتم مراجعة معاليم الكراء سنويا بإضافة نسبة 5% من معينات الكراء للسنة السابقة.

الفصل السادس عشر: خلاص معاليم الاستهلاك

يلتزم صاحب الصفقة بدفع معاليم استهلاك الكهرباء والماء طيلة مدة الكراء كما يتحمل مصاريف الهاتف إذا كان المركز مجهزا بخط هاتفي.

الفصل السابع عشر: خلاص معاليم الأداءات البلدية

يلتزم صاحب الصفقة بخلاص الأداءات البلدية الموظفة على عقارات ديوان الحبوب وعلى النشاط ومد الديوان بأصل وصولات الخلاص.

الفصل الثامن عشر: الفسخ

يحق لديوان الحبوب فسخ عقد أو عقود تسويق المركز أو المراكز المبرمة بينه وبين صاحب الصفقة وجوبا في الحالات التالية:

- عند وفاة صاحب الصفقة إلا إذا قبل الديوان مواصلة التنفيذ مع الورثة أو الدائنين أو المصفي.
- في حالة عجز صاحب الصفقة.
- في حالة إفلاس صاحب الصفقة إلا إذا قبل الديوان العروض المقدمة من الدائنين.

وفي كل الحالات المذكورة أعلاه لا يحق لصاحب الصفقة أو القائمين محله مطالبة ديوان الحبوب بأي تعويض.

للديوان فسخ الصفقة إذا لم يف صاحب الصفقة بالتزاماته. وفي هذه الصورة يوجه له الديوان تنبها بواسطة رسالة مضمونة الوصول يدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبه، وبانقضاء هذا الأجل يمكن للديوان فسخ الصفقة دون اتخاذ أي إجراء آخر أو تكليف من يتولى إنجازها طبقا للترتيب الجاري بها العمل وعلى حساب صاحب الصفقة.

للديوان فسخ الصفقة إذا ثبت لديه، بمناسبة عملية تدقيق ودون أن يؤثر ذلك على حقه في التبع الجزائي، إخلال صاحب الصفقة بالتزامه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفقة وإنجازها.

يجب أن يبلغ قرار الديوان بالفسخ إلى صاحب الصفقة بواسطة مكتوب مضمون الوصل أو مباشرة مقابل وصل استلام أو بطريقة لا مادية مؤمنة.

العنوان الخامس: مقتضيات عامة

الفصل التاسع عشر: فض النزاعات

في صورة وجود خلاف حول تطبيق مقتضيات العقد المبرم بين الطرفين، يقع اللجوء إلى القضاء وتكون محاكم تونس العاصمة (تونس واحد) هي المختصة بالنظر.

الفصل العشرون: معالم التسجيل

تحمل معالم تسجيل الصفقة على كاهل صاحب الصفقة (المتسوغ).

في

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

كراس الشروط الفنية

الفصل الأول : موضوع ومحتوى طلب العروض

يتمثل موضوع طلب العروض في تسويق عدد من المراكز على ملك ديوان الحبوب، لتعاطي نشاط تجميع حبوب الاستهلاك المنتجة محليا أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى موزعة على أربعة أقساط كالآتي:

عدد القسط	البيان	مكونات القسط	الولاية	المحتوى
01	مركز بئر بورقية	مخزن - قضاء مغلي - أرض بيضاء مبنى إداري يتكون من مكتبين ومرفق صحي	نابل	ملحق 01
02	مركز بوقيشة	ثلاثة مخازن (3) - مكتبين - مرفق صحي	سوسة	ملحق 02
03	مركز سبيبة	04 مخازن أفقية - مساحة بيضاء - مكتب - مركب صحي	الفصيرين	ملحق 03
04	مركز تلة	ثلاثة مخازن (3) - أرض بيضاء - مرفق صحي - مكتب		ملحق 04

الفصل الثاني: مقاييس التقييم الفني

توزع النقاط بمجموع أقصاه 100 نقطة ويتم تقييم مشاركة العارضين وفقا للمقاييس التالية:

- تعاطي نشاط فلاح: 40
 - ✓ خبرة تفوق 5 سنوات: 40
 - ✓ خبرة أكثر من 3 وتصل إلى 5 سنوات: 30
 - ✓ خبرة أكثر من سنة وتصل إلى 3 سنوات: 20
 - ✓ خبرة من صفر إلى سنة واحدة: 10
- تعاطي نشاط فلاح بالولاية: 30
 - ✓ التصرف في مركزين أو أكثر: 10
 - ✓ التصرف في مركز واحد: 20
 - ✓ عدم تعاطي النشاط بالولاية: 30
- عدد ولايات تمركز النشاط الفلاحي: 30
 - ✓ أكثر من ثلاثة ولايات: 30
 - ✓ ثلاثة ولايات: 20
 - ✓ أقل من ثلاث ولايات: 10

تقصى العروض المتحصلة على عدد يقل عن 50 نقطة

الفصل الثالث: الالتزامات التعاقدية لصاحب الصفقة

يلتزم صاحب الصفقة بنبابة ديوان الحبوب في تقديم الخدمات الفلاحية للفلاحين بمواقع التجميع طيلة مدة التسويق كما يلتزم خاصة بـ:

- تجميع حبوب الاستهلاك طبقا لكراس الشروط الخاص بممارسة نشاط تجميع الحبوب وللاتفاقية المتعلقة بضبط علاقة ديوان الحبوب بمجمع حبوب الاستهلاك التي يتم إصدارها في الغرض وجميع النصوص القانونية والترتيبية ذات الصلة.
- بيع البنزور.
- بيع الأسمدة.
- بيع المبيدات والأعلاف وبقية الخدمات الفلاحية على أن لا يعد ذلك من طاقة الخزن المخصصة للتجميع.
- توفير شروط السلامة والمحافظة على كل مركز (أو مراكز) من المخاطر وتجهيزه بمعدات الوقاية والحماية من الأخطار والحرائق طبقا لتعليمات مصالح الحماية المدنية.
- إخضاع التجهيزات ومعدات السلامة إلى عمليات تفقد دورية طبقا للتعليمات الصادرة عن المؤسسات المختصة.
- تأمين المركز (أو المراكز) المسندة له ومكوناتها ضد الحريق والأخطار المختلفة مع تضمين شرط انتفاع الديوان بالتعويضات في حالة حدوث أضرار بمراكزه وتأمين مسؤوليته المدنية داخل المراكز، وتسليم نسخة من بوليصة التأمين للديوان بمجرد إمضاء العقود المتعلقة بها.
- تأمين حراسة المركز (أو المراكز) المسندة له.
- حسن استغلال المركز (أو المراكز) المسوغة له وصيانتها وتأهيلها بما يضمن تطابقها مع كراس الشروط الخاص بممارسة نشاط تجميع الحبوب وإرجاعها في نهاية مدة التسويق على حالتها.

في

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

الملاحق

Handwritten signatures and initials in blue ink.



ملحق عدد 01

مكونات مركز بلر بورقيبة المعروض للتسويق
طلب العروض عدد 2025/ 03
(يرفق وجوبا ضمن الوثائق الإدارية)

طاقة التخزين/بالطن	المكونات	المركز
300 طن	مخزن - قضاء مغطى - أرض بيضاء مبنى إداري يتكون من مكتبين ومرفق صحي	بلر بورقيبة

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)
امضاء معرفا به (2)

(1) بالتسمية للأشخاص المعنوية

(2) بالتسمية للأشخاص الطبيعية



ملحق عدد 02

مكونات مركز بوفيشة المعروضة للتسويق
طلب العروض عدد 2025/03
(يرفق وجوبا ضمن الوثائق الإدارية)

طاقة الخزن/بالطن	المكونات	المركز
200 طن	ثلاثة مخازن (3) - مكتبين - مرفق صبي	مركز بوفيشة

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)
امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية
(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

ملحق عدد 03

مكونات مركز سبيبة المعروضة للتسويق
طلب العروض عدد 2025/03
(يرفق وجوبا ضمن الوثائق الإدارية)

طاقة الخزن/بالطن	المكونات	المركز
1000 طن	04 مخازن أفقية - مساحة بيضاء - مكتب - مركب صبي	مركز سبيبة

العارض

- الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)
امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص الاعتبارية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

ملحق عدد 04

مكونات مركز تالة المعروضة للتسويق
طلب العروض عدد 2025/03
(يرفق وجوبا ضمن الوثائق الإدارية)

طاقة الخزن/بالطن	المكونات	المركز
1350 طن	03 مخازن - أرض بيضاء - مكتب - مرفق صحي	تالة

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)
امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية



ملحق عدد 05

التزام الكفيل بالتضامن

(المعوض للضمان الوفاي)

القسط أو الأقساط عدد

إني المعضي أسفله - نحن المعضون أسفله (1)

عملا بقسنتي - بقسنتنا (2)

أولاً: أشهد- نشهد أن (3) تمت المصادقة عليه-
عليها من وزير المالية عملاً بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم
الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) قد أودع -
أودعت لدى أمين المال العامل لبلاد التونسية حسب الوصل عدد بتاريخ مبلغ الضمان القار
وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) المنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع
إرجاعه.

ثانياً: أصرح - نصرح - أنني أكفل - أننا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4)
والقاطن بـ (5) بعنوان مبلغ الضمان الوفاي قصد المشاركة في (6)
طلب العروض عدد 2025/03 المعلن عنه بتاريخ من طرف (7) ديوان الحبوب والمتعلق
بكراء بعض مراكزه.

حدد مبلغ الضمان الوفاي بـ دينارا (بالأحرف) و دينارا
(بالأرقام).

ثالثاً: ألزم- نلزم. برفع المبلغ المضمون فيه المذكور أعلاه والذي قد يكون العارض مدينا به بعنوان (6) طلب العروض
عدد 2025/03 عند أول طلب كتابي يتقدم به ديوان الحبوب دون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.
يبقى هذا الضمان صالحاً لمدة تسعون يوماً (90 يوماً) ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

حرره في

المؤسسة المالية

(الإسم والصفة والإمضاء والختم)

(1) الاسم واللقب للمعطي أو للمعضين

(2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة

(3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة

(4) اسم العارض (ذات طبيعة) أو الإسم الاجتماعي (ذات معنوية)

(5) عنوان العارض

(6) المناقصة (اختيار طريقة الإبرام)

(7) المشتري العمومي



ملحق عدد 06
نصريح على الشرف
بعدم الإفلاس أو التصفية أو التسوية القضائية

إني الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):
صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد.....المستخرجة ب.....في.....
القاطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات المعنوية) بالعنوان التالي:.....
المشارك في طلب العروض عدد 03 / 2025 المتعلق بتسويق ديوان الحبوب لعدد من المراكز لتعاطي نشاط تجميع الحبوب
أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى ، أصرح على الشرف بعدم وجودي في حالة إفلاس أو تصفية أو تسوية
قضائية.

حرره ب.....في.....

العارض
الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)
امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

Handwritten signatures and stamps in blue ink.



ملحق عدد 07
تصريح على الشرف
بعدم التأثير في إجراءات طلب العروض

إنني الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):

صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد المستخرجة بـ في

القاسطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات المعنوية) بالعنوان التالي:

المشارك في طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتصنيع ديوان الحبوب لعدد من المراكز لتعاطي نشاط تجميع الحبوب أو لاستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى، أصرح على الشرف بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها.

حرر بـ في

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية



ملحق عدد 08
تصريح على الشرف
بعدم مباشرة العمل بديوان الحبوب

إني الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):

صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد المستخرجة بـ في
القاطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات المعنوية) بالعنوان التالي:

المشارك في طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويق ديوان الحبوب لعدد من المراكز لتعاطي نشاط تجميع الحبوب
أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى ، أصرّح على الشرف بأنني لم أكن عوناً عمومياً لدى الديوان أو قد مضى
عن انقطاعي عن العمل مدة خمس سنوات على الأقل.

حرره في

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)

امضاء معرفاً به (2)



ملحق عدد 09

بطاقة إرشادات

المشارك (3): ذات معنوية ☐ ذات طبيعية ☐

الصفة (3): شركة ☐ فلاح ☐ مهنة حرة ☐

ميدان النشاط (3): فلاح ☐ صناعة ☐ تجارة ☐ خدمات ☐

بالنسبة إلى الذوات المعنوية:

- الشكل القانوني للمؤسسة:
- الاسم الاجتماعي:
- ممثلها: الاسم: النقيب:
- بطاقة التعريف الوطنية عدد: بتاريخ:
- رأس المال:
- عدد الترسيم بالسجل التجاري:
- صاحب (ة) المعرف الجبائي عدد:
- تاريخ التكوين:
- المقر الاجتماعي:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

بالنسبة إلى الذوات الطبيعية:

- الاسم والنقيب:
- تاريخ الولادة ومكانها:
- بطاقة التعريف الوطنية عدد: بتاريخ:
- العنوان:
- صاحب (ة) المعرف الجبائي عدد:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

(3) مع علامة X في الحانة المناسبة



ملحق عدد 10

الالتزام بتسغيل العمال السابقين بمركز سبيبة
وعدهم اثنان (02)

إني الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):

صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد: المستخرجة بـ في

القاطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات المعنوية) بالعنوان التالي:

المشارك في طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويق ديوان الحبوب لعدد من المراكز لتعاطي نشاط تجميع الحبوب
أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى، ألتزم في صورة تسوي لمركز السبيبة بتسغيل العمال السابقين البالغ
عددهم اثنان (02) بالمركز المذكور و التابعين للمتسوعة السابقة.

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية



ملحق عدد 11

الإلتزامات المحمولة على كاهل العارض

إني الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):
صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد.....
المستخرجة ب..... في..... القاطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات
المعنوية) بالعنوان التالي:.....

المشارك في طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويق ديوان الحبوب لعدد من المراكز لتعاطي نشاط تجميع الحبوب
أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى، التزم بموجب هذا بـ:

- تجميع حبوب الاستهلاك طبقا لكراس الشروط الخاصة بممارسة نشاط تجميع الحبوب والاتفاقية المتعلقة
بضبط علاقة ديوان الحبوب بمجمع حبوب الاستهلاك التي يتم إصدارها في الغرض وجميع النصوص القانونية
والترتيبية ذات الصلة.

• بيع الأسمدة.

• بيع البذور.

• تعاطي أنشطة وخدمات فلاحية أخرى.

- توفير شروط السلامة والمحافظة على كل مركز (أو مراكز) من المخاطر وتجهيزه بمعدات الوقاية والحماية من
الأخطار والحرائق طبقا لتعليمات مصالح الحماية المدنية.

• إخضاع التجهيزات ومعدات السلامة إلى عمليات تفقد دورية طبقا للتعليمات الصادرة عن المؤسسات المختصة.

- تأمين المركز (أو المراكز) المسندة له ومكوناتها ضد الحريق والأخطار المختلفة مع تضمين شرط انتفاع الديوان
بالتعويضات في حالة حدوث أضرار بمراكزه وتأمين مسؤوليته المدنية داخل المراكز، وتسليم نسخة من
بوليصتي التأمين للديوان بمجرد إمضاء العقود المتعلقة بها.

• تأمين حراسة المركز (أو المراكز) المسندة له.

- حسن استغلال المركز (أو المراكز) المسوغة له وصيانتها وتأهيلها بما يضمن تطابقها مع كراس الشروط المتعلق
بممارسة نشاط تجميع الحبوب وإرجاعها في نهاية مدة التسويق على حالتها.

حرر بـ..... في.....

العارض

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفاً به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية

21



ملحق عدد 12 أنموذج عقد تسويق

بين المضميين أسفله:

- ديوان الحبوب في شخص ممثله القانوني رئيسه المدير العام، منشأة عمومية محدث بموجب المرسوم عدد 10-62 المؤرخ في 3 أفريل 1962 المصادق عليه بمقتضى القانون عدد 18-62 المؤرخ في 24 ماي 1962 المنقح بالمرسوم عدد 7-70 المؤرخ في 26 سبتمبر 1970 والنصوص المتتممة له، مرسوم بالسجل التجاري عدد C11612003 في غرة أوت 2003 بالمحكمة الابتدائية بتونس، صاحب المعرف الجبائي عدد R 0005147، الكائن مقره بـ 30 نهج ألان سقاري - تونس.

بصفته مسوغ من جهة،

- الشركة أو (السيد / السيدة) في شخص ممثله القانوني، صاحبة

المعرف الجبائي عدد ومرسمة بالسجل التجاري بالمحكمة بـ تحت عدد

..... الكائن مقرها

بصفته متسوغ من جهة أخرى،

وقع الاتفاق والتراضي بين الطرفين على ما يلي:

الفصل الأول:

سوغ ديوان الحبوب بمقتضى هذا العقد إلى عقاره الكائن المتكون من ، وتجهيزات محددة بملحق هذا العقد الذي يُعتبر جزءا لا يتجزأ منه، لاستغلاله في نشاط تجميع حبوب الاستهلاك المنتجة محليا طبقا للترتيب الجاري بها العمل أو في أنشطة فلاحية أخرى.

الفصل الثاني:

تبتدى مدة التسويق من وتنتهي في 31 ديسمبر

وفي صورة رغبة أحد الطرفين في عدم تجديد عقد الكراء، يتعين وجوبا إعلام الطرف الآخر كتابيا برسالة مضمونة الوصول باعترافه إنهاء عقد كراء العقار موضوع التسويق وذلك قبل انقضاء المدة التعاقدية السارية بثلاثة أشهر (03) على الأقل.

الفصل الثالث:

حُدّد معلوم الكراء عن كامل مدة التسويق للعقار بـ (د.....)، دون اعتبار الأداءات و..... (د.....) باعتبار جميع الأداءات.

يدفع كامل معلوم الكراء، مسبقا دفعة واحدة عند إمضاء هذا العقد من الطرفين إمضاء معرفا به وتسجيله وتلقي فاتورة في الغرض صادرة عن الديوان وفي أجل لا يتجاوز بداية مدة العقد.

يتولى الديوان سنويا اعداد فاتورة تتضمن المعلوم السنوي للتسويق مع الزيادات المستوجبة، وعلى المتسوقة خلاصها في الأجل المحددة.

في صورة تجديد الكراء تتم مراجعة معالم الكراء بالنسبة للعقار سنويا بإضافة نسبة 5 % من معينات الكراء للسنة السابقة.

ويقع تحيين معالم الكراء طبقا للتقارير المعدة من قبل مصالح المختصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ويبرم ملحق يتضمن الفارق في معلوم التسويع، ينطلق مفعوله بداية من كل سنة تعاقدية.

يحق للديوان خصم معلوم الكراء باعتبار الأداءات ألبا ودون سابق إعلام، من العلاقات المالية بين الطرفين في حالة عدم خلاصه من قبل المتسوعة في أجل أقصاه يوم 31 جانفي من كل سنة تعاقدية.

الفصل الرابع:

يلتزم المتسوع بأن يرجع للديوان نظيرين من نظائر عقد التسويع المحالة إليه بعد التعريف عليهما وتسجيلهما خلال الأجل الممنوحة له عند تبليغ الصفقة وتسري نفس مقتضيات الفصل على ملاحق عقد التسويع.

الفصل الخامس:

يلتزم المتسوع بتأمين العقار موضوع هذا العقد ومكوناته ضدّ الحريق والأخطار المختلفة مع تضمين شرط انتفاع الديوان بالتعويضات في حالة حدوث أضرار به وبتأمين مسؤوليتها المدنية داخل العقار، ويتعهد بتسليم نسخة من بوليصتي التأمين للديوان بمجرد إمضاء العقد.

الفصل السادس:

يلتزم المتسوع بتوفير شروط السلامة والمحافظة على العقار من المخاطر وتجهيزه بمعدات الوقاية والحماية من الأخطار والحرائق طبقا لتعليمات مصالح الحماية المدنية.

كما يتعهد بإخضاع التجهيزات ومعدات السلامة إلى عمليات تفقد دورية طبقا للتعليمات الصادرة عن المؤسسات المختصة.

الفصل السابع:

تحمل الأداءات البلدية المترتبة على العقار وعلى النشاط على المتسوع الذي يلتزم بتأمين مصالح الديوان بأصل وصل الخلاص قبل موافى شهر مارس من كل سنة.

الفصل الثامن:

يتعهد المتسوع بدفع معالم استهلاك التيار الكهربائي والماء طيلة مدة الكراء كما يتحمل مصاريف الهاتف إذا كان العقار مجهزا بخط هاتفي.

الفصل التاسع:

يتكفل المتسوع بتأمين حراسة العقار بما يتضمنه من حيوب وتجهيزات، كما يتعهد بحسن استغلال التجهيزات المسوعة له وبصيانتها وإرجاعها في نهاية التسويع على حالتها.

الفصل العاشر:

يلتزم المتسوع بتشغيل عونين (02) بالنسبة لمركز السببية من العاملين المباشرين بالمركز لدى المتسوع السابقة قبل إرجاعه، وذلك طبقا للفصل الرابع عشر من هذا الكراس موضوع طلب عروض عدد..... المتعلق بتسويع عدد من مراكز ديوان الحبوب لتعاطي نشاط التجميع أو أنشطة فلاحية أخرى المعرف عليها بالإمضاء من قبلها بتاريخ

الفصل الحادي عشر:

يلتزم المتسوع بالسهر على بقاء محل الكراء في حالة جيدة للاستعمال وبإلقيام بأعمال الصيانة والإصلاحات اللازمة للمكثري وإرجاعه عند انتهاء مدة التسويع على الحالة التي تسلمه عليها.

يلتزم المتسوع على تأهيل المركز (أو المراكز) المسوعة له بما يضمن تطابقها مع كراس الشروط المتعلق بممارسة نشاط تجميع الحبوب.

كما يلتزم المتسوع بإصلاح كل ضرر يلحق بالمركز أو بتجهيزاته أو معداته والمسكن في الإبان ويتحمل مصاريف تصليحه أو تعويضه على نفقته الخاصة.

وفي صورة عدم قيام المتسوغ بعملية الإصلاح والصيانة اللازميتين يقوم المسوغ بالتنبيه عليه كتابيا ومنحه أجلا للقيام بذلك. وفي صورة عدم تدخله في الأجل المحددة بالتنبيه الكتابي، يحل المسوغ محله في القيام بهذه العمليات وبخصم مقابلها مباشرة من العلاقات المالية بين الطرفين.

يخضع كل تغيير يتم إدخاله على العقار وجوبا إلى ترخيص كتابي مسبق صادر عن ديوان الحبوب، وليس للمتسوغ طلب إزالة التحسينات اللاحقة بالعقار عند انتهاء مدة التسويع ما لم يطلب منه الديوان ذلك كما لا يمكنه المطالبة بالتعويض عنها.

الفصل الثاني عشر:

يحق لديوان الحبوب فسخ هذا العقد وجوبا في الحالات التالية:

- عند وفاة المتسوغ إلا إذا قبل الديوان مواصلة التنفيذ مع الورثة أو الدائنين أو المصفي.

- في حالة عجز واضح ودائم للمتسوغ.

- في حالة إفلاس المتسوغ إلا إذا قبل الديوان العروض المقدمة من الدائنين.

وفي كل الحالات المذكورة أعلاه لا يحق للمتسوغ أو القائم محله مطالبة ديوان الحبوب بأي تعويض.

يمكن للديوان فسخ عقد التسويع إذا لم يف المتسوغ بالتزاماته. وفي هذه الصورة يوجه له الديوان تنبيها بواسطة رسالة مضمونة الوصول يدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه، وبانقضاء هذا الأجل يمكن للديوان فسخ عقد التسويع والحلول محل المتسوغ بالمركز، وذلك إما مباشرة أو عن طريق أحد المجمعين، وبحمله ديوان الحبوب جميع المصاريف المنجزة عن ذلك بما فيها أعباء الأعوان والطاقة وجميع الخسائر والأضرار التي لحقت.

يجب أن يبلغ قرار الديوان بفسخ عقد التسويع بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل الثالث عشر:

في صورة وجود خلاف حول تطبيق مقتضيات العقد المبرم بين الطرفين، يقع اللجوء إلى القضاء وتكون محاكم تونس العاصمة (تونس واحد) هي المختصة بالنظر.

الفصل الرابع عشر:

عين كل طرف مقره المختار بعنوانه المذكور بالطالع.

الفصل الخامس عشر:

تحمل مصاريف تسجيل هذا العقد على كاهل المتسوغ.

حرر بتونس في

المتسوغ

المسوغ

ديوان الحبوب



ملحق عدد 13

التعهد بالالتزامات المفروضة خلال مدة التسويغ

- إتي الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):
- صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد المستخرجة بـ في
- القاطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات المعنوية) بالعنوان التالي:
- المشارك في طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويق ديوان الحبوب لعدد من المراكز لتعاطي نشاط تجميع الحبوب أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى، أتعهد بموجب هذا وخلال مدة التسويغ بـ:
- نهاية ديوان الحبوب في تقديم جميع الخدمات الفلاحية للفلاحين بمواقع التجميع.
 - تعاطي أنشطة وخدمات فلاحية.
 - توفير شروط السلامة والمحافظة على كل مركز من المخاطر وتجهيزه بمعدات الوقاية والحماية من الأخطار والجرائق طبقا لتعليمات مصالح الحماية المدنية.
 - إخضاع التجهيزات ومعدات السلامة إلى عمليات تفقد دورية طبقا للتعليمات الصادرة عن المؤسسات المختصة.
 - تأمين حراسة المركز (أو المراكز) بما تتضمنه من تجهيزات ومعدات.
 - حسن استغلال المركز (أو المراكز) والتجهيزات المسوغة وصيانتها وأرجاعها في نهاية مدة التسويغ على حالتها.
 - تأهيل المركز (أو المراكز) بما يضمن تطابقها مع كراس الشروط المتعلق بممارسة نشاط تجميع الحبوب.
- حرر بـ في

العارض

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية



ملحق عدد 14

وثيقة التعهد

القسط عدد

إني الممضي أسفله (اسم العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو ممثل الشركة بالنسبة للذات المعنوية):

صاحب (ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد المستخرجة بـ في

القاطن (مقر العارض بالنسبة للذات الطبيعية أو مقر الشركة بالنسبة للذات المعنوية) بالعنوان التالي:

بعد الاطلاع على جميع الوثائق المكونة لملف طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويق عدد من مراكز ديوان الحبوب لتعاطي نشاط تجميع الحبوب أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى والمتمثلة في:

- وثيقة التعهد

- جدول الأسعار

- كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة

وبعد أن عاينت شخصيا وقدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط طلب العروض عدد 2025/03 المتعلق بتسويق عدد من مراكز ديوان الحبوب لتعاطي نشاط تجميع الحبوب أو لإستغلالها في أنشطة وخدمات فلاحية أخرى ، أتعهد وألتزم بما يلي:

1. إنجاز طلب العروض وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، وبقيمة كراء سنوية بعنوان القسط المذكور

أعلاه باعتبار جميع التأثيرات المباشرة وغير المباشرة.

وتبلغ قيمة العرض (بالدينار ودون احتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

وتبلغ قيمة العرض (بالدينار وباحتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

2. تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكوّن جزءا من العرض.

3. الإبقاء على هذا التعهد مدة تسعون (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.

حرر بـ في

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (1)

امضاء معرقاً به (2)

(1) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(2) بالنسبة للأشخاص الطبيعية



ملحق عدد 15
طلب العروض عدد 2025/03

جدول الأسعار
القسط عدد 01: مركز بئر بورقبة بولاية نابل

مكونات القسط	معلوم الكراء السنوي بالدينار (دون احتساب الأداءات)	نسبة الأداءات	معلوم الكراء السنوي بالدينار (باحتساب الأداءات)
مخزن - فضاء مغطى - أرض بيضاء مبنى إداري يتكون من مكتبين ومرفق صحي		19%	

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار ودون احتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار وباحتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

حرر في

العارض

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) بالنسبة للأنشطة المعنوية



ملحق عدد 16

طلب العروض عدد 2025/03

جدول الأسعار

القسط عدد 02: مركز بوفيشة بولاية سوسة

مكونات القسط	معلوم الكراء السنوي بالدينار (دون احتساب الأداءات)	نسبة الأداءات	معلوم الكراء السنوي بالدينار (باحتساب الأداءات)
ملاحة مطازن (3) - مكثين - مرفق صحي		19%	

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار ودون احتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار وباحتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

حرره في

العارض

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفا به (2)



ملحق عدد 17

طلب العروض عدد 2025/03

جدول الأسعار

القسط عدد 03: مركز السببية بولاية القصرين

مكونات القسط	معلوم الكراء السنوي بالدينار (دون احتساب الأداءات)	نسبة الأداءات	معلوم الكراء السنوي بالدينار (باحتساب الأداءات)
04 مخازن أفقية - مساحة بيضاء - مكتب - مركب صحي		%19	

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار ودون احتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار وباحتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسان القلم

حرر في

العارض

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفا به (2)

(1) باللمنية للأشخاص المعنوية

(2) باللمنية للأشخاص الطبيعية

تونس 29 أفريل 2025

ديوان الحبوب



ملحق عدد 18

طلب العروض عدد 2025/03

جدول الأسعار

القسط عدد 04: مركز تالة بولاية القصيرين

مكونات القسط	معلوم الكراء السنوي بالدينار (بتون احتساب الأداءات)	نسبة الأداءات	معلوم الكراء السنوي بالدينار (باحتساب الأداءات)
03 مغازن - أرض بيضاء - مكتب - مرفق صحي		%19	

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار ودون احتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسمان القلم:

معلوم التسويغ السنوي (بالدينار وباحتساب الأداءات):

بالأرقام:

وبلسمان القلم:

حرر في

العارض

الإسم والصفة والختم (1)

امضاء معرفا به (2)



ملحق عدد 19

التزام الكفيل بالتضامن المعوض للضمان النهائي

إني الممضي أسفله - نحن الممضون أسفله (1)
عملا بصفتي - بصفتنا (2)

أولاً: أشهد - نشهد أن (3) تمت المصادقة عليه - عليها من
وزير المالية عملاً بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن
هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب
الوصل عدد بتاريخ مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) المنصوص عليه
بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.

ثانياً: أصرح - نصرح - أنني أكفل - أننا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4) والقاطن بـ (5)
بمعنوان مبلغ الضمان النهائي الذي
التزم به بصفته صاحب العرض عدد 2025/03 المبرم مع (6) بتاريخ والمجلة بالقبضة
المالية (7) المتعلقة بـ (8)
حدد مبلغ الضمان النهائي بـ ديناراً
(بالأحرف)، و ديناراً (بالأرقام).

ثالثاً: ألتزم - نلتزم، بالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الصفقة مدينا به بعنوان الصفقة
المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يتقدم به ديوان الحبوب دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه
ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعاً: عملاً بأحكام الفصل 108 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح لإلتزام الكفيل بالتضامن لأغيا شرط
وفاء صاحب الصفقة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء أربعة أشهر ابتداء من تاريخ قبول الطلبات حسب مقتضيات الصفقة.

وإذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل ديوان الحبوب قبل إنقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول
أو بأي وسيلة تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتم الاعتراض على إنقضاء إلتزام الكفيل بالتضامن، وفي
هذه الحالة لا يصبح إلتزام الكفيل بالتضامن لأغيا الا برسالة رفع اليد يسلمها ديوان الحبوب.

حرر بـ في

إمضاء المؤسسة المالية وختمها

- (1) الاسم واللقب للممضي أو للممضون
- (2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
- (3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
- (4) اسم صاحب الصفقة
- (5) عنوان صاحب الصفقة
- (6) المشتري العمومي
- (7) ذكر مراجع التسجيل لدى القبضة المالية
- (8) موضوع الصفقة



ملحق عدد 20

البطاقة الفنية

عدد وبيانات القسط	ميدان النشاط الفلاحي	عدد سنوات الخبرة (1)	عدد المراكز بالولاية المعنية	عدد ولايات تتمركز النشاط الفلاحي	المؤيدات (2)

العارض

الإسم والصفة والإمضاء والختم (أ)

امضاء معرفا به (ب)

- لا يتم الجمع في احتساب الخبرة في نفس السنوات المقتضية في أكثر من ولاية
- تقديم المؤيدات المتعلقة بالنشاط من المصالح المركزية أو الجهوية المختصة بكل ولاية أو بأي وسيلة تثبت ما يلي:
 - ✓ نوعية النشاط
 - ✓ عدد سنوات تعاطي النشاط الفلاحي بالولاية
 - ✓ عدد المراكز التي تم التصرف فيها بالولاية
 - ✓ عدد ولايات تمركز النشاط

(أ) بالنسبة للأشخاص المعنوية

(ب) بالنسبة للأشخاص الطبيعية